

## التحرير والتنوير

وفيه مع هذه المناسبة لما قبله تخلص بديع إلى ما بعده من بيان حق المسلمين في المسجد الحرام وتهويل أمر الإلحاد فيه والتنويه به وتنزيهه عن أن يكون مأوى للشرك ورجس الظلم والعدوان .

وتأكيد الخبر بحرف التأكيد للاهتمام به .

وجاء ( يصدون ) بصيغة المضارع للدلالة على تكرار ذلك منهم وأنه دأبهم سواء فيه أهل مكة وغيرهم لأن البقية ظاهرهم على ذلك الصد ووافقهم .

أما صيغة الماضي في قوله ( إن الذين كفروا ) فلأن ذلك الفعل صار كاللقب لهم مثل قوله ( إن الذين آمنوا ) .

وسبيل □ : الإسلام فصددهم عنه هو الذي حقق لهم عذاب النار كما حقق اهتداء المؤمنين إليه لهم نعيم الجنة .

والصد عن المسجد الحرام مما شمله الصد عن سبيل □ فخص بالذكر للاهتمام به ولينتقل منه إلى التنويه بالمسجد الحرام وذكر بنائه وشرع الحج له من عهد إبراهيم . والمراد بصددهم عن المسجد الحرام صد عرفه المسلمون يومئذ . ولعله صددهم المسلمين عن دخول المسجد الحرام والطواف بالبيت . والمعروف من ذلك أنهم منعوا المسلمين بعد الهجرة من زيارة البيت فقد قال أبو جهل لسعد بن معاذ لما جاء إلى مكة معتمرا وقال لصاحبه أمية بن خلف : انتظر لي ساعة من النهار لعلي أطوف بالبيت فبينما سعد يطوف إذ أتاه أبو جهل وغرفه . فقال له أبو جهل : أتطوف بالكعبة ؟ آمنا وقد أوتيتم الصباة ( يعني المسلمين ) . ومن ذلك ما صنعه يوم الحديبية . وقد قيل : إن الآية نزلت في ذلك . وأحسب أن الآية نزلت قبل ذلك سواء نزلت بمكة أم بالمدينة .

ووصف المسجد بقوله ( الذي جعلناه للناس ) الآية للإيماء إلى علة مؤاخذه المشركين بصددهم عنه لأجل أنهم خالفوا ما أراد □ منه فإنه جعله للناس كلهم يستوي في أحقية التعبد به العاكف فيه أي المستقر في المسجد والبادي أي البعيد عنه إذا دخله .

الساكن لأن بمكة الساكن عن كناية وهو كثيرة أحوال في له الملازم : بالعاكف والمراد A E بمكة يعكف كثيرا في المسجد الحرام بدليل مقابلته بالبادي فأطلق العكوف في المسجد على سكنى مكة مجازا بعلاقة اللزوم العرفي . وفي ذكر العكوف تعريض بأنهم لا يستحقون بسكنى مكة مزية على غيرهم وبأنهم حين يمنعون الخارجين عن مكة من الدخول للكعبة قد ظلموهم باستئثارهم بمكة .

وقرأ الجمهور ( سواء ) " بالرفع " على أنه مبتدأ ( والعاكف فيه ) فاعل سد مسد الخبر  
والجمله مفعول ثان ل ( جعلناه ) . وقرأه حفص بالنصب على أنه المفعول الثاني ل ( جعلناه  
).

والعكوف : الملازمة . والبادي : ساكن البادية .

وقوله ( سواء ) لم يبين الاستواء فيما ذا لظهور أن الاستواء فيه بصفة كونه مسجدا إنما  
هي في العبادة المقصودة منه ومن ملحقاته وهي : الطواف والسعي ووقوف عرفه .

وكتب ( والباد ) في المصحف بدون ياء في آخره . وقرأ ابن كثير ( والبادي ) بإثبات  
الياء على القياس لأنه معرف والقياس إثبات ياء الاسم المنقوص إذا كان معرفا باللام ومحمل  
كتابته في المصحف بدون ياء عند أهل هذه القراءة أن الياء عوملت معاملة الحركات وألفات  
أواسط الأسماء فلم يكتبوها . وقرأه نافع بغير ياء في الوقف وأثبتها في الوصل . ومحمل  
كتابته على هذه القراءة بدون ياء أنه روعي فيه التخفيف في حالة الوقف لأن شأن الرسم أن  
يراعى فيه حالة الوقف .

وقراه الباقيون بدون ياء في الحالين الوصل والوقف . والوجه فيه قصد التخفيف ومثله كثير

وليس في هذه الآية حجة لحكم امتلاك دور مكة إثباتا ولا نفيا لأن سياقها خاص بالمسجد  
الحرام دون غيره ويلحق به ما هو من تمام مناسكه : كالمسعى والموقف والمشعر الحرام  
والجمار . وقد جرت عادة الفقهاء أن يذكروا مسألة امتلاك دور مكة عند ذكر هذه الآية على  
وجه الاستطراد . ولا خلاف بين المسلمين في أن الناس سواء في أداء المناسك بالمسجد الحرام  
وما يتبعه إلا ما منعه الشريعة كطواف الحائض بالكعبة .

وأما مسألة امتلاك دور مكة للفقهاء فيها ثلاثة أقوال : فكان عمر بن الخطاب وابن عباس  
وغيرهما يقولون : إن القادم إلى مكة للحج له أن ينزل حيث شاء من ديارها وعلى رب المنزل  
أن يؤويه . وكانت مكة تدعى السوائب في زمن رسول الله ﷺ وأب بكر وعمر " هما "